

جُزُؤُهُ الْمَسْفَارُ مِنْ دَعْوَاتِهِ  
تأليف الشيخ الإمام العلامة المحقق المدقق خاتمة الحفاظ  
المعتبرين جلالة الدين السيوطي النافعي

رحمه الله ورضي عنه وانا د علينا

من بركاته

اسماعيل

اسر

كثير  
مكتوب  
بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي هدانا لهذا  
ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله  
والحمد لله رب العالمين  
الشيخ محمد بن عبد الله  
الشيخ محمد بن عبد الله  
الشيخ محمد بن عبد الله  
الشيخ محمد بن عبد الله

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً  
 بحمد الله وسلام على عباده الذين اصطفى هذا جزل لطيف في اداب  
 قلم الاطفاير سميت بال... من قده لا... الشبان عن  
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الفطرة  
 لحنان والاشجاء وقص الشارب وتقليم الاظفار وتنف الابط  
 البخاري عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 ان من الفطرة قص الشارب والظفر وحلق العانة  
 الزاق وابن جرير وابن ابي حاتم وابن المنذر في تفاسيرهم وانكاهم  
 في السنن تركه وسجته والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله تعالى  
 واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال ابتلاء بالطهارة خمس  
 في الداس وخمس في الجسد في الرأس قص الشارب والرضاضة والا  
 ستنشاق والسواك وقرحة الداس وفي الجسد تقليم الاظفار وحلق  
 العانة ولحنان وتنف الابط وغسل مكان الغايط والبول بالماء  
 البيهقي في شعب الايمان وصححه من طريق سعيد بن المسيب  
 عن ابي هريرة قال كان ابراهيم عليه السلام اول من اختبئ واول  
 من راي الشيب واول من حن شارب واول من قص اظفاير واول  
 من استحد... ابن عمري في الكامل والبيهقي في الشعب بسند  
 ضعيف عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم عليه السلام  
 اول من اضاف الضيف واول من قص الشارب واول من راي الشيب  
 واول من قص الاظفاير واول من اختبئ بقدمه... العاقط ابو  
 القاسم بن عمار في تاريخه بسند ضعيف عن عبد الله بن مرفوعا قصوا

ابن  
 م

بذكر

اظفايركم فان الشيطان يجري من ابن آدم والظفر  
 عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي لا يتكسر ورفع  
 احدكم بين انامله وظفره واخرج الطبراني في الكبير بسند ضعيف عن ابنة  
 ابن معبد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى سألته  
 عن الوسخ الذي يكون في الاظفار فقال دع ما يربيك الي ما لا يربيك واخذ  
 البيهقي في الشعب بسند رجاله ثقات من مرسل قيس بن ابي حازم قال صلى النبي صلى  
 عليه وسلم صلاة فاهم فيها فسئل فقال مالي لا وهم ورفع احدكم بين ظفره  
 وانامله واخرج مسلم عن انس قال وقتلنا في قص الشارب وتقليم الاظفار  
 وتنف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين يوماً واخرجه اصحاب  
 السلف بلفظ وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج ابن عمري في الكامل  
 بسند فيه مجهولون عن انس قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
 يحلق الرجل عانته كل اربعين يوماً وان يفتف ابطه كلها طلع ولا يدع شارب  
 يطولان وان يقلم اظفاره من الجحفة الى الجحفة واخرج الطبراني في  
 الاوسط بسند فيه لين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كان يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يخرج الى الصلاة واخرج  
 البيهقي الطبراني في الاوسط عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من  
 قلم اظفاره يوم الجمعة وتي من السواك الى مثلها واخرج البيهقي من مرسل  
 ابي جعفر الباقر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان ياخذ من  
 اظفاره وشاربه يوم الجمعة واخرج المعمرى في اليوم والليلة بسند حسن عن  
 ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استن يوم الجمعة وقص  
 شاربه وقلم اظفاره وتنف ابطه واغتسل فقد اوجب واخرج سعيد بن  
 منصور في سننه عن راشد بن سعد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقولون من اغتسل يوم الجمعة واستاك وقلم اظفاره فقد اوجب واخرج  
 عبد الرزاق في المصنف عن ابي حميد الخيري قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله منه الرأء واخذخل عليه الدوا

اظفايركم



ابن بطه بان يبتدئ بخنصر اليماني ثم بالوسطي ثم بالابهام ثم بالبنصر ثم بالمسح  
ثم بالابهام اليسري ثم بالوسطي ثم للخنصر ثم السبابة ثم البنصر قال وفي الايام  
انه يبدأ بخنصر اليسري في اليمين مسحة اليماني ويختم بالابهام وفي الرجلين  
بالخنصر من اليماني ويختم بخنصر اليسري كما في التحليل قال واما وقت ذلك  
فقد تعرض له الشيخ يعني صاحب التنبه في هيئة الجمعة نعم روي عن  
وصية على ان تعليم الاظفار يكون في كل عشرة ايام وتنفذ الابط في كل اربعين  
يوما وحلق العانة في كل عشرين يوما وتنفذ الاغص في كل ثلاثين يوما قاله  
وللق الرجوع في ذلك الي الحاجة انتهى وقاله النووي في نكت التنبه  
قد ذكر الغزالي لتعليم الاظفار كيفية حسنة في الايام وهو انه يبدأ بالمسح  
من يد اليماني ثم الوسطي ثم البنصر ثم الخنصر ثم بالخنصر من يده اليسري ثم  
بالبنصر ثم بالوسطي ثم بالسبابة ثم بالابهام ثم يرجع الي ابهام اليماني ثم يبدأ  
بخنصر رجله اليماني ثم البنصر ثم الوسطي الي اخرها ثم يبدأ بالخنصر اليسري  
الي اخرها وقرروي حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك  
ثم ذكر الغزالي الحكمة في ذلك وحاصله ان تعليم الاظفار زينة والزينة يدرأ  
فيها بالاشرف فالاشرف واليدان اشرف من الرجلين واليماني اشرفها والمسحة  
اشرف اليماني لكونها تشير بالتوحيد عند كلمة الاخلاص ثم ينبغي ان يبدا  
بما عن يمين المسحة لان التيا من مستحب في كل شيء من الفضائل والذي عن  
يمينها الوسطي لا الابهام وذلك لان اليد اذا تركت على جيلتها كان يظن  
الكف الي الارض فيكون الذي عن يمين المسحة هي الوسطي واذا فرغ  
من خنصر اليماني فان الترتيب يقتضي ان ينتقل الي خنصر اليسري ثم يمضي  
على الترتيب الي الابهام من اليسري ثم يختم بالابهام من اليماني وانما قلنا  
هذا لان الكف اذا وضعت على الارض صارت الاصابع في حكم حلقه دايم  
فيقتضي ترتيب الدور والواجب من يمين المسحة الي ان يعود اليها واما  
الرجلان فيبتدئ باولهما وهو خنصر اليماني ويمضي على الترتيب الي خنصر  
اليسري كما قلنا في تحليل الاصابع في غسل الرجلين في الوضوء وقاله النووي

ابن بطه بان يبتدئ بخنصر اليماني ثم بالوسطي ثم بالابهام ثم بالبنصر ثم بالمسح  
ثم بالابهام اليسري ثم بالوسطي ثم للخنصر ثم السبابة ثم البنصر قال وفي الايام  
انه يبدأ بخنصر اليسري في اليمين مسحة اليماني ويختم بالابهام وفي الرجلين  
بالخنصر من اليماني ويختم بخنصر اليسري كما في التحليل قال واما وقت ذلك  
فقد تعرض له الشيخ يعني صاحب التنبه في هيئة الجمعة نعم روي عن  
وصية على ان تعليم الاظفار يكون في كل عشرة ايام وتنفذ الابط في كل اربعين  
يوما وحلق العانة في كل عشرين يوما وتنفذ الاغص في كل ثلاثين يوما قاله  
وللق الرجوع في ذلك الي الحاجة انتهى وقاله النووي في نكت التنبه  
قد ذكر الغزالي لتعليم الاظفار كيفية حسنة في الايام وهو انه يبدأ بالمسح  
من يد اليماني ثم الوسطي ثم البنصر ثم الخنصر ثم بالخنصر من يده اليسري ثم  
بالبنصر ثم بالوسطي ثم بالسبابة ثم بالابهام ثم يرجع الي ابهام اليماني ثم يبدأ  
بخنصر رجله اليماني ثم البنصر ثم الوسطي الي اخرها ثم يبدأ بالخنصر اليسري  
الي اخرها وقرروي حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك  
ثم ذكر الغزالي الحكمة في ذلك وحاصله ان تعليم الاظفار زينة والزينة يدرأ  
فيها بالاشرف فالاشرف واليدان اشرف من الرجلين واليماني اشرفها والمسحة  
اشرف اليماني لكونها تشير بالتوحيد عند كلمة الاخلاص ثم ينبغي ان يبدا  
بما عن يمين المسحة لان التيا من مستحب في كل شيء من الفضائل والذي عن  
يمينها الوسطي لا الابهام وذلك لان اليد اذا تركت على جيلتها كان يظن  
الكف الي الارض فيكون الذي عن يمين المسحة هي الوسطي واذا فرغ  
من خنصر اليماني فان الترتيب يقتضي ان ينتقل الي خنصر اليسري ثم يمضي  
على الترتيب الي الابهام من اليسري ثم يختم بالابهام من اليماني وانما قلنا  
هذا لان الكف اذا وضعت على الارض صارت الاصابع في حكم حلقه دايم  
فيقتضي ترتيب الدور والواجب من يمين المسحة الي ان يعود اليها واما  
الرجلان فيبتدئ باولهما وهو خنصر اليماني ويمضي على الترتيب الي خنصر  
اليسري كما قلنا في تحليل الاصابع في غسل الرجلين في الوضوء وقاله النووي



في شرح المعذب قال الخازني في الاحياء يبدأ بمسحة اليمنى ثم الوسطى ثم  
 البنصر ثم الخنصر ثم الخنصر اليسرى الي ابعامها ثم ابعام اليمنى وذكر فيه  
 حديثا وكلاما في حكمة قال وهذا الذي قاله مما انكح عليه الامام ابو عبد الله  
 الهاروني الماكي قال والمقصود ان الذي ذكره الخازني لا بأس به الا في تاخير  
 ابعام اليمنى فلا يقبل قوله فيه بل تقدم اليمنى بكاملها ثم نشرع في اليسرى  
 واما الحديث الذي ذكره فباطل لا اصل له واما الرجلان فيبدأ بالخنصر اليمنى  
 ثم يمر على الترتيب حتى يختم خنصر اليسرى كما في تحليل الاصابع في الوضوء قال  
 واما الوقت في تغليم الاظفار فهو معتبر بطولها فمتى طالبت قلبها ويختلف  
 ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال قال وقدر من الشايع والاصحاب على انه  
 يستحب تغليم الاظفار والاخذ من المشهور يوم الجمعة انتهى وقال في شرح مسلم  
 يستحب البداية بمسحة اليمنى ثم بالوسطى ثم بالبنصر ثم الخنصر ثم الابعام وفي اليسرى  
 البداية بخنصرها ثم بالبنصر الي الابعام ويسرا في الرجلين خنصر اليمنى الي الابعام  
 وفي اليسرى بابعامها الي الخنصر وقال الشيخ تاج الدين في الاقليد قضية الاخذ  
 بالتيامن ان يبدأ بخنصر اليمنى الي ان ينتهي الي خنصر اليسرى في اليمين والرجلين  
 معا وقال الحجب الطبري في شرح التبيين عندي لو بدأ باليمن اليمنى ثم بما على  
 يمينها اولى لان رعاية التيامن الثابت بالسنة اولى امان يرد فيه اثر يتبع واختار  
 الشرف الديلمي المخالف وذكر انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قص اظفار  
 مخالفا لم يصبه رمد وان جرت ذلك مدة طويلة قال السبكي في الرقديات  
 شيخنا الديلمي يقلم اظفار يوم الخميس ويسلم ذلك بسند ضعيف الي رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ورايته يبدأ منها بخنصر اليمنى ثم بالوسطى ثم بالابهام  
 ثم بالبنصر ثم بالمسحة ثم بابعام اليسرى ثم بالوسطى منها ثم بالخنصر ثم بالسبابة  
 ثم بالبنصر وهكذا في الرجلين وكان يقول ان ذلك امان من الرمد وقال  
 فعلته من خمسين سنة فلم ارمد قال وانا فعلته من احدي وثلاثين سنة فلم  
 ارمد الامرة واحدة انتهى قال الزركشي في شرح التبيين والاصل الاثر المنشر  
 اليه عند عبد الله ابن بطة من قص اظفار مخالفا ليري في عينه رمد ابدا وفي ذلك

الابيات المشهورة ابدأ بيمينك وبلخنصره في قص اظفارك واستبصره  
 وهو وثني بالوسطى وثلاث كاهه قد قيل بالابهام والبنصر  
 واختتم الكف بسبابة في اليد والرجل ولا تسمى  
 وفي اليد اليسرى بالابهام هو الاصبع الوسطى وبلخنصره  
 ويجر سبابتها بنصره فانها غامة الايسر  
 فذلك امن خزنة يا فتى من رمد العين فلا تزدركي  
 هذا حديث قد روي حسدا عن الامام المرتضى حيدر

وقال ابن بطة خنصر الا لعمولاً والابيات في بيت  
 في قص يميني وثبتت خواصها او خمس لليسرى وبانها من  
 وقد انكروا في دقيق العيد جميع هذه العييات وقال لا تعثر هيئة مخصوصة  
 وما اشتهر من قصها علي وجه مخصوص لا اصل له في الشريعة ثم ذكر الايات  
 وقال هذا لا يجوز اعتقاد استحبابه لان الاستحباب حكم شرعي لا يدل  
 من دليل وليس استسهال ذلك بصواب انتهى واخرج البيهقي في الشعب  
 عن جيل بنت مشوح الاشجيرية ان اباها مشركا وكان من اصحاب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قص اظفان فجمعها ثم دفنها ثم قال هكذا رايت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله واخرج البيهقي بسند ضعيف عن  
 وايل بن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر برفق الشعر والاطفار  
 وفي سوا ذلك مهنا من احمد قلت له ياخذ من شعره واطفاره ايدفنه ام  
 يلقه قال يدفنه قلت بلخك فد شيعي قال كان ابن عمر يدفنه ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم امر برفق الشعر والاطفار وقال لا يتعلب به حمره  
 بني ادم انتهى واه ابن عدي في الكامل بسند ضعيف عن ابن عمر قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفنوا الاظفار والدم والشعر  
 فانه ميتة قال الزركشي في الخادم قد يظن ان  
 الزالة بالقلم غير القص بالمقص وكلام الواجب يقتضي قساويرها فانه قاله  
 القلم القص من الشيء الصلب وقال الحجب الطبري في شرح التبيين من تعود

القص وفي العلم منسقة عليه كان القص في حقه كالقلم وفي شرح البخاري للحافظ  
ابن الفصل بن محمد يستحب الاستنقا في ازالتهما الجدر لا يدخل منه ضرر من  
واستحب احمد للمساقر ان يبقى شيا الحاجة المسافر الى الاستحانة بذلك غالباً  
وقال ابن دفتي العيد يحتاج من ادعي استحباب تقديم اليد في القص على الرجل  
الى دليل فان الاطلاق يأتي ذلك قال للحافظ ابن حجر يمكن ان يوجد بالقياس  
على الوضوء وللجامع التنظيف ثم قال ابن دفتي العيد نعم اليداء يميني  
اليدن ويميني الرجلين له اصل وهو كان يعجه التيامن قال ويكره الاقتصار  
على تقليم احد اليدين او الرجلين كالمشي في النعل الواحدة قال ولا فرق بين  
اطفار اليد الزايدة واطفار الاصبع الزايدة وقال في الخادم قد تحب قص الاظفار  
في حالة لا لحمه وهي ما اذا اجتمع الوسخ تحتها ولم يكن ازالته الا بقصها  
ومن قلم اظفاره وهو متوضئ استحبه له ان يعيد وضوءه خروجاً من خلاف  
من اوجبه وقد اشتهر على الالسنه هذه الايات ولا يدرك قائلها ولا هي صحيحة  
في نفسها وهي في قص الاظفار يوم السبت آكله تبهوا وفيما يليه تذهب البركة  
وعالم فاضل بيد وابلوها وان يكن في الثلاثة فاحذر المملكة  
ويورث السوء في الاخلاق رابعة وفي الخريص الغني ياتي لمن سلكه  
والعلم والحلم زيدي في عدو بنهم عن النبي روينا فاقتموا فمسك  
وفي المستدرک للحاكم وصححه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من راي هلال ذي الحجة فاراد ان يصح فلا ياخذ من ظفر ولا من شعرة حتى يصح  
وفي المستدرک وصححه عن عبدالله بن عمر ان رجلاً اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم احرت بعد الاضي جعله لمة الامة  
قال الرجل فان لم تجد الا منيحة انى او نشاء اهلي اذ جها قال لا ولكن قلم اظفارك  
وقص شاربك واحلق عانتك فذلك تمام اصحتك وفي كتاب الاداب الشرعية  
للامام شمس الدين ابن مغلط الحنبلان ما يرضه يسن ان يقلم اظفاره مخالفاً كل يوم جمعة  
زاد بعضهم قيل الزوال لما جاني الحديث من قص اظفان يوم الجمعة دخل فيه  
شفاً وخرج منه ذاك رواه ابن بطه بسنه عن حميد بن عبدالرحمن عن ابيه وقال

في الحديث



في المستوعب وقد رويت هذه الفضيلة والاستحباب في يوم الخميس بعد العصر وهو  
قول في الرعاية والذي في الشرح انه يستحب ان يقلمها يوم الخميس لفعله النبي  
صلى الله عليه وسلم واحمره عليا بذلك فمسره اربعة اقوال وقال  
عبدالرزاق اراد رجل ان يقلم اظفان عند سفين وكان يوم الخميس فقال  
له رجل لو تركته الي غد للجمعة فقال سفيان لا توخر السنة لشيء ويسن  
ان يقلمها كل اربعين يوماً فاقول للخبر الصحيح وقيل المقيم كل عشرين يوماً  
والمسافر كل اربعين يوماً وقيل عكسه قال في الرعاية وهو اظفر واشهر  
وقال غير واحد يستحب ذلك كل اسبوع ان شا يوم الجمعة وان شا يوم الخميس  
وهي ابن بطه باسناد عن ابن عمر انه كان يقلم اظفان ويحف شاربه  
كل جمعة ويسن ان يقلمها مخالفاً وصرفته على ما فسر ابن بطه ان يبدأ بخصر  
اليمنى ثم الوسطى ثم الايمان ثم البنصر ثم السباحة ثم ابرهام اليسرى ثم الوسطى  
ثم البنصر ثم السباحة ثم البنصر وقال الامدري يبدأ بايمان اليمنى ثم الوسطى  
ثم البنصر ثم السباحة ثم البنصر ثم لك اليسرى وقيل يبدأ بالسباحة من  
يده اليمنى من غير مخالفة الي خصرها ثم بخصر اليسرى ويختتم بايمان اليمنى  
وقد روي ويصح باسناد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا انت قلمت اظفارك فايداي بالوسطى ثم البنصر ثم  
الايمان ثم البنصر ثم السباحة فان ذلك ثورث الغنا وهذا قول في الرعاية  
وفي حديث اخر من قص اظفان مخالفاً لم يروى في عينيه رمداً رواه ابن بطه  
وروي ويصح باسناد عن مجاهد قال كان يستحب ذفن الاظفار انتهى  
واخرج ابن عساكر عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنور في  
كل شهر ويقلم اظفان في كل خمسة عشر يوماً واخرج ابن عساكر في تاريخه  
عن الرياشي قال سمعت الاصمعي يقول دخلت على هريرة الرشيد يوم الجمعة  
وهو يقلم اظفان فقلت له في ذلك فقال اخذ الاظفار يوم الخميس من السنة  
وبلغني انه يوم الجمعة ينفي الفقير فقلت يا امير المؤمنين وتخشى انت ايضا  
الفقير فقال يا اصمعي وهل احد اعشى للفقير مني اخر ما وجد من كتاب الاسفار

عند الله

